



رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري رقم (٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن

خطة الفحص السنوية للمصلحة عن المدة

من ١/٧/٢٠١٩ حتى ٢٠٢٠/٦

تهدف المصلحة الى الانتهاء من فحص الإقرارات والحالات الموضحة بالپند
ثانياً خلال المدة الزمنية للخطة.

أولاً:- يتم الالتزام أثناء تنفيذ الفحص بما يلى:-

- لا يجوز عدم الاعتداد بالدفاتر والسجلات المنتظمه للمعمول او إهدارها الا إذا أثبتت المصلحة بموجب مستندات تقدمها عدم صحتها.
- على جميع المأموريات الالتزام بتحديث قاعدة البيانات بالحالات التي يتم الانتهاء من فحصها وإدخال بيانات النماذج والإخطارات القانونية على الحاسوب الآلى .
- يتلزم المسادة رؤساء المأموريات بالمنشور العام رقم (٢) لسنة ٢٠١٢ في شأن إسناد الملفات الهامة وملفات كبار الممولين من العينة للمسادة المراجعين ومديري شئون الفحص وتعتمد من مدير عام الفحص أو رئيس المأمورية.
- على جميع المأموريات والمعارك الضريبية الالتزام بالتنفيذ الدقيق للقواعد ومعايير مراجعة جودة حالات الفحص، والإلتزام بموافقة الإدارة المركزية للنحو بالتقارير المتعلقة بالتنفيذ وفقاً للنماذج المرفقة بالكتاب الدوري رقم ٤ لسنة ٢٠١٧.
- يتلزم جميع الفاحصين بالتحقق أثناء تنفيذ الفحص من التزام الممولين (المخاطبين بتنفيذ أحكام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة والدفعتين المقدمة) بالتطبيق الصحيح للقانون واللائحة التنفيذية والقرارات الوزارية المتعلقة بهذا الشأن من إستيفاءهم لبيانات النماذج القانونية بشكل تفاصي وسداد مستحقات المصلحة في المواعيد القانونية مع ضرورة إخطار الإدارة المركزية لبرامج التحصيل والاستفسارات بالشركات أو الجهات المخالفة.



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثانياً :- تشمل خطة فحص المصلحة ما يلى :-

- استكمال فحص العينات السابقة حتى عينة سنة ٢٠١٧.
- فحص عينة إقرارات الممولين عن الفترة الضريبية ٢٠١٨ الصادر بشأنها قرار وزير المالية رقم ٣٩١ لسنة ٢٠١٩.
- الإقرارات عن النشاط التجارى والصناعى والمهنى والأنشطة غير التجارية الغير مزيدة بحسابات منتظمة.
- الحالات التى لم تقدم الإقرارات الضريبية وكذلك الإقرارات الضريبية المقدمة بعد الميعاد القانونى.
- الإقرارات المعدلة والمقدمة بعد اختيار عينة فحص سنة ٢٠١٨ والتى تستند إلى دفاتر وحسابات منتظمة.
- الحالات العاجلة (الاسترداد - التوقف - التنازل - المغادرة - الوفاة - إشهار الإفلاس - التصفية إلخ) طبقاً لأحكام القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
- الملفات التى صدر لها قرارات بإعادة الفحص.
- ملفات السيارات .
- ملفات المنشآت المؤجرة لمدة محددة وفقاً للقانون ٤ لسنة ١٩٩٦ ووفقاً لتاريخ انتهاء عقود الإيجار .
- ملفات الصحف والمجلات والمطبوعات التى لها تراخيص أجنبية وحصلت على تصاريح بالطبع والتوزيع فى مصر لفترات محددة .
- ملفات التصرفات العقارية وفقاً للمادة (٤٤) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.
- ملفات الأجر والمرتبات وما فى حكمها لا يسرى عليها نظام الفحص بالعينة ويتم فحصها بالكامل وعلى جميع المأموريات سرعة الانتهاء من فحص هذه الملفات حتى آخر سنة ضريبية ويجب إعطاء الأولوية لفحص وعاء الأجر والمرتبات ومافى حكمها للملفات الواردة بهذه العينة (تجاري - مهنى) .



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثالثاً: تقوم الإدارة المركزية للفحص بمتابعة إنجازات الفحص ودراسة أوجه القصور وإخطار الجهات المعنية (قطاع شركات الأموال - قطاع المناطق الضريبية - الإدارة المركزية للتوجيه والرقابة) بما يلزم وإعداد التقارير اللازمة للعرض على السيد الاستاذ رئيس المصلحة عن إنجازات ومستوى وإحتياجات الفحص في ضوء ذلك.

على قطاع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للفحص والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة تنفيذ خطة الفحص بكل دقة ومتابعة تحديث قواعد البيانات بنتائج الفحص وما ورد بهذا الكتاب الدوري.

والله ولي التوفيق ،،،،،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

" عبد العظيم حسين عبد العظيم "

تحريراً في : ٢٠١٩/٦/
متحف رئيس مصلحة الضرائب المصرية/٢٠١٩/٦/١٢ - القاهرة